

مفهوم المسجد في السنة النبوية- دراست سياقية-

The article title: the concept of mosque in Hadith- contextual study-

د. عدنان مهنديس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية- سايس جامعتي سيدى محمد بن عبد الله
- فاس- المغرب
mhndysdnan@gmail.com

تاریخ الارسال: 2020/01/21 تاریخ القبول: 2019/11/29 تاریخ النشر: 2019/11/20

المؤلف المرسل: د. عدنان مهنديس mhndysdnan@gmail.com

الملخص :

يحتل المسجد موقعا هاما في منظومة المفاهيم الحديثية، وذلك من خلال ذكره في مجموعة من الأحاديث داخل سياقات متنوعة، ومن خلال وروده كذلك في قوالب دلالية أخرى، ولا شك أن مقاربة هذه السياقات المرتبطة بالمسجد تجلّي ما أحاطت به السنة النبوية هذه المؤسسة، وذلك بـها يحفظ كينونتها؛ ويسهل عملها الوظيفي؛ ويسمّهم في تحقيق مقصidية وجودها داخل المجتمع وخارجه، ويمكن إجمال أهم السياقات التي سعى المقال إلى مقاربتها في ما يلي: السياق التطهري، التكويوني (الإنساني)، السياق التنزيري، السياق التردددي، السياق المترنزي، السياق المقامي، السياق التعيني، السياق الأمني، السياق النسوبي، السياق الاتصالـي الروحي، السياق السلوكي والـسياق الجمالي.

حيث إن هذه السياقات تتكامل وترتبط مع بعضها البعض، وذلك بما يجعل هذه المعلمة جديرة بإطلاق وصف المؤسسة عليها.

الكلمات المفتاحية: مسجد؛ سنة؛ دراسة؛ سياق.

Abstract:

The concept of mosque is of crucial importance within the modern concepts through mentioning it within a set of Hadiths' various interpretations. Also, it has been mentioned in many other templates. However, there is no doubt that these context' approaches that are related to the mosque reflects what has Sunnah surrounded this institution, which preserves its entity, facilitates its functional tasks, and leads to achieve its existence inside and outside society.

The most important contexts that the article sought to approach can be summarized as the following: evolutionary context, formative or constructive context, recreational context, frequency context, household context, security context, feminist context, spiritual context, communication context, behavioral context, and aesthetic context. Besides, these contexts are complementary related to each other which makes this parameter worthy of describing the institution.

Keywords: mosque, Sunnah, study, context.

مقدمة:

لعل ما استقر عندي هنا من خلال حصيلة المادة العلمية المتعلقة بال موضوع هو تقسيم السياقات الحديثة وفق القضايا الكبرى البارزة للمسجد في السنة النبوية، دون الاهتمام ببنية اللفظ (مسجد- بيت-جامع...).

وأهم السياقات الحديثة التي ارتتأت تخصيصها بالإبراز في هذا البحث هي كالتالي: السياق التطهري، التكويني (الإنسائي)، السياق التنزيلي، السياق التردددي، السياق المقامي، السياق التعيني، السياق الأمني، السياق النسوي، السياق الاتصالي الروحي، السياق السلوكي والسياق الجمالي.

إن الإشكالية البؤرة التي تؤطر هذا العمل هي: كيف ننطلق من السياقات الحديثة المتعلقة بمفهوم المسجد لبناء منظومة دلالية تؤطر العمل الوظيفي لهذه المؤسسة انطلاقاً من السنة النبوية، أو ما الأوجه المفاهيمية والدلالية الكبرى التي تؤطر موقع المسجد من خلال الحديث النبوي؟

ولمقاربة هذه الإشكالية؛ اتخذت من المنهج الوصفي عمدة لتفكيك وربط أهم العناصر المعرفية المؤطرة لموضوعها، مع إعمال أدوات الاستقراء والمحضر والتلميح والتصنيف في أجراة هذا المنهج من حيث التعامل مع الأحاديث دون التوسع في كل حديث أو مجرّد ارتباط وقوعه بالمسجد عرضاً، ولذلك؛ شكلت مصادر الحديث النبوي وعاء هاماً ومنطلقاً أساساً لمعالجة هذه الإشكالية ومحاولتها الإحاطة بمركيباتها، دون أن أغفل إجراء الإشارة إلى درجة الحديث من حيث صحة الإسناد من ضعفه، مع تجنب الاستشهاد بالموضوع منه، كما أني سلكت مسلك الاجتهاد والابتكار في التسمية الاصطلاحية للسياقات التي أفردت لها بالتنصيص في هذا البحث، بغية بناء لبنة أساس يرتكز عليها الباحثون لتطوير البحث وإضافة الجديد في هذا المضمار.

وتبقى النتيجة البارزة التي أفرزها هذا البحث هي: كون تعدد وتنوع السياقات الحديثة المرتبطة بالمسجد يعتبر مؤشراً هاماً على محورته الوازن في تصريف الرسالة النبوية وفق تعاليم وتوجيهات القرآن الكريم، كيف لا وأن السنة النبوية هي المصدر الأصيل الشارح والمفصل والموضح لما جاء في القرآن الكريم.

• مدخل:

يصعب بالطبع استقراء جميع الأحاديث المتضمنة لورود لفظ المسجد في سياقها، إلا أن استحضار أبرز الأحاديث المشتهرة حوله قد يمكن من الوقوف على أهم الدلالات والأسرار المتعلقة بالمسجد في السنة النبوية، ولعل المتأمل في السياقات الحديثية التي سوف أذكرها ليجد فيها كثرة موضوعية بخلاف ما هي عليه في القرآن الكريم، وهذا راجع بطبيعة الحال إلى كون السنة النبوية قد وُكِّلَ إليها التفصيل والشرح والبيان لما أحمله القرآن أو سكت عنه مصداقاً لقوله عز وجل: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ بِالْبَيْنَاتِ وَالرُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُرِّلُ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ" (سورة النحل: الآيات 42/43)-مع أنه قد توجد علاقات نوعية بين السياقات القرآنية والسياقات الحديثية تفصح عن دلالات متنوعة- ويقول الأستاذ عبد القادر العافية مبيناً بجمل العلاقة الكائنة بين السنة والمسجد: "للمساجد دور كبير في حياة المسلمين، وجاءت سنة خاتم الأنبياء باللحث على بنائها وتشييدها وصيانتها وتعهدها وتكريمهما وكان ذلك من عمل الأنبياء والرسل منذ بداية رسالة السماء إلى الأرض، فإبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بنيا بيت الله الحرام، قال تعالى: "وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلَ مِنَ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" (سورة البقرة: الآية 127)¹، ونلاحظ من خلال هذه العلاقة أن هناك تطابقاً في بعض السياقات بين القرآن والسنة في الحديث عن المسجد، كما هو الشأن في سياق البناء، وسيأتي توضيحه في مكانه، ويمكن حمل هذا التطابق على منطق التأكيد والتعزيز، فكثير من المعاني والأحكام الشرعية وردت في القرآن الكريم ثم جاءت السنة النبوية لتأكيدتها.

وأبرز السياقات التي تتعلق بورود مفهوم المسجد في السنة النبوية يمكن إجمالها فيما يلي:

١- السياق التطهري لمفهوم المسجد:

ويمكن اعتبار هذا السياق مؤكداً للآيات التي وردت في تطهير وتنظيف البيت، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على عظمة هذا الدين وبعده الحضاري في الحرص على نظافة ونقاء المكان ليخلو ويتهيأ للجو الروحي الذي يسود فيه، ومن الأحاديث النبوية التي يمكن تصنيفها ضمن هذا السياق قوله صلى الله عليه وسلم: ((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة))^٢، حيث يعطينا هذا الحديث تصصيلاً لقاعدة البراءة الأصلية، وهو أن الأصل في الأرض أنها طاهرة، وبالتالي فهي تصلح بهذا الوصف لأن تتخذ مسجداً للعبادة وأداء وظائفه الأخرى، ثم إن الشرط الأول في اتخاذ المسجد وبنائه التحقق من طهارة مكانه وطهارة مال ومادة بنائه، لأن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، ومن الأحاديث في هذا السياق كذلك قوله صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة رضي الله عنها: ((أمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بناء المساجد في الدُّور وأن تُنظَفَ وتُطَبَّ))^٣، وتمت فرق بين الحديدين، فالحديث الأول يؤصل للنظافة المسجدية قبل وجوده على أرض الواقع، أمّا الثاني فهو تأصيل للنظافة المسجدية بعد وجوده واتخاده على أرض الواقع مع حفظ هوائه نقياً بالتطهير والتعطير^٤، وقريب من هذا الحديث نجد أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها: ((طَبَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْهِ حِينَ حَلَّ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ))^٥، حيث يُشرع الحديث تطهير الذات التي ستتحل بالمسجد باعتباره مكاناً طاهراً، وبالتالي؛ فسياق النظافة والتطهير له رؤية ثلاثة الجوانب تتعلق بالمؤسسة المسجدية:

- تطهير ونظافة المكان المتخد مسجداً قبل وجوده.

- تطهير وتنظيف الذات التي ستعم المسجد وتسعى في النهو من بشؤونه.

- تطهير المسجد بعد وجوده والإسهام في الحفاظ على نقاشه.

وفي هذا الجانب الثالث الأخير يمكن أن نستشهد أيضاً بحديث ((عن يعقوب بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتبع غبار المسجد بجريدة))، وهذا أنموذج عملي اقتدائٍ بحسب تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم وإشرافه بنفسه على تنظيف المسجد وتنقيته.

2. السياق المنزلي لمفهوم المسجد:

ويمكن أن نستشهد لهذا السياق بالأحاديث الآتية: قوله صلى الله عليه وسلم في فضل المساجد وتفضيلها على سائر الأمكنة والفضاءات الموجودة على الأرض: ((أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغضها أسواقها)) وروي هذا الحديث بلفظ: ((عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحِبْرِيلَ: «أَيُّ الْبِقَاعِ حَيْرٌ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي قَالَ: «فَسَلْ عَنْ ذَلِكَ رَبَّكَ» قَالَ: فَبَكَى حِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَلَنَا أَنْ نَسْأَلَهُ؟ هُوَ الَّذِي يُحِبُّنَا بِمَا شَاءَ، فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: حَيْرُ الْبِقَاعِ الْمُسَاجِدُ، بُيُوتُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ قَالَ: «فَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟»، فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: شَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ))^٩، حيث اقترن في الحديث ذكر وصف السجود بوصف البيت، أي الدلالة على ارتباط البعد الروحي الإيماني بالبعد الاجتماعي للمكان، ولا شك أن هذا الارتباط لا يظهر وجهه إلا بعد التأمل في البنية اللغوية للفظين، كما أن هذا الحديث استعمل فيه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أسلوب المقابلة والمقارنة في بيانه لمنزلة المسجد ومنزلة السوق، وذكر عليه الصلاة والسلام في أحداث قيام الساعة: ((تذهب الأرضون كلها يوم القيمة إلا المساجد فإنها تنضم بعضها إلى بعض))^{١٠}، وذكره في تفضيل أداء النوافل باليت دون المسجد: ((لأن أصلي في بيتي أحب إلى من أن أصلي في المسجد إلا المكتوبة))^{١١}، وثناؤه على نور المساجد بقوله عليه الصلاة والسلام: ((المساجد بيوت الله في الأرض تضيء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الأرض)).^{١٢}

ويتجلى من خلال هذه الأحاديث أن المساجد أماكن ومواضع عظيمة القدر والمنزلة في الدنيا وفي الآخرة، بالإضافة إلى ما جعل الله تعالى فيها من النور الناتج عن الذكر والعبادة التي تملأ أرجاءها، بحيث يتعدى هذا النور لروادها وأصحابها، فنجد أهل المسجد وجوههم مضيئة متلائمة

بأثر الطاعة، وهذه المنقبة ينبغي أن يلتفت إليها عند تشييد المبني وتطوير العمran وتوسيع المعمور، لتظل المساجد عاماً من عوامل الازدهار وبؤرة نورانية تشع ضياء في الأمكنة التي تتواجد بها، فتsem بذلك في أداء عدة وظائف حيوية تنتظر منها وتحفظ من وطأة المشاكل التي تطفو على الساحة روحياً وتربوياً واجتماعياً وسياسياً.

3. السياق المقامي لمفهوم المسجد:

ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه قتادة رضي الله عنه بلفظ: ((اعطوا المساجد حقها قبل: وما حقها؟ قال: ركعتين قبل أن تجلس))¹²، وابتدأت في هذا السياق بسوق هذا الحديث بالذات رغم ضعفه، لكونه أقرب للسياق السابق، بل كنت قد وضعته من قبل ضمنه، فأزحته إلى هذا السياق نظراً للبيان الأخير الذي يوضح معنى إعطاء الحق للمساجد، أي يقصر الحق على مجرد التحية، ولو لا البيان الأخير في الحديث (ركعتين قبل أن تجلس) والذي يزيل الاحتمال لكان الحديث دليلاً مباشراً على بيان منزلة ومكانة المسجد في المنظومة الإسلامية، رغم أنه يعتبر الآن دليلاً إشارياً أو خفياً على هذه المنزلة.

ومن الأحاديث النبوية في هذا السياق قوله صلى الله عليه وسلم: ((إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس))¹³ وفي رواية أخرى قريبة من هذا اللفظ: ((إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، وليركع: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج، فليسلم على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليركع: اللهم اعصِّمْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ))¹⁴، وكذلك حديثه في تحية المسجد أثناء خطبة الجمعة حينما دخل الصحابي سليم الغطفاني فجلس دون أن يصلِّي تحية المسجد¹⁵: ((إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب؛ فليركع ركعتين وليتجوز فيها))¹⁶.

ويستفاد من سياق هذه الأحاديث أن عملية التحية هاته يتتأكد فعلها عند كل مسجد، وذلك بصرف النظر عن اعتبار الزمان أو الظروف، فرغم أن وجوب الإنصات للخطبة أمر مقرر شرعاً، إلا أن الحضور بالمكان يفرض فعلاً علينا يصاحب وجوب الجلوس لهذه المهمة، كما أن التحية التي تتعلق بالمسجد نوعان: تحية قوله تتمثل في البسمة والتسلیم على روح النبي صلى الله عليه وسلم،

وتحية قوله وفعليه تجسدها صلاة الركعتين، ولا شك أن أحاديث هذا السياق تؤصل للتربية السلوكية التي ينبغي أن يتربى عليها المسلمين على سبيل الدوام، وهي تحية مولاهم كلما ولجوا بيته، فذلك من تعظيمها، لأن القصد من وراء التحية تعظيمها سواء كانت الركعتان فرضاً أم نفلاً لما ورد عن الكمال بن الهمام (٨٦١هـ): «إِذَا صَلَّى الْفَرْضَ كَفَى عَنْ تَحْيَةِ الْمُسْجِدِ لِحُصُولِ تَعْظِيمِ الْمُسْجِدِ»^١، كما أن الله تعالى عظم قدرها فنسبها لنفسه، فهي بيوت الله بإضافة التعظيم والترشيف، وعلى سبيل الملاحظة، أنه لو فرض أن شخصاً ما دخل بيته لأحد الناس فلم يلق التحية، لعد ذلك خاللاً بالأدب ونقص قدره في عين من لم يلق التحية في بيته، والله المثل الأعلى.

٤- السياق السلوكي لمفهوم المسجد:

وأذكر في ذلك أربعة أحاديث تتتنوع بين جواز السلوك وحذرها، وتتوخى هذه الأحاديث في عميقها تربية الفرد وحفظ النظام العام للجماعة المسجدية بما يوفر لها الأمان والطمأنينة النفسية، وهي على الشكل الآتي:

-عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَابْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوَمَّةِ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَاعَةً فِي الْمُسْجِدِ، فَقَالَ: ((مَا هَذَا؟ قَالُوا: نِكَاحٌ قَالَ: هَذَا النِّكَاحُ لَيْسَ بِالسُّفَاجِ))^٢.

وهناك رواية ثانية تتعلق بإعلان النكاح في المساجد وهي رواية لا تسلم من مقال في سندتها، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، وأضرموا عليه بالدوفوف)، هذا حديث غريب حسن في هذا الفصل، وعيسى بن ميمون الأنصاري يضعف في الحديث، وعيسى بن ميمون الذي يروي، عن ابن أبي تحيي التفسير هو ثقة^{١٩}.

ويعتبر هذا القول النبوي بمثابة إقرار لإبرام عقد النكاح في المسجد وشهاده داخله، إذا سلم الجميع من المنكرات التي ورد النهي عنها، كما أن هذا الحديث فيه إشارة إلى القدسية المكانية للعقد لكونه جرى داخل المسجد فلا ينبغي بذلك انتهاء حرماته أو تعدى حدوده.

وفي الحديث أيضا دلالة مباشرة على ما كان عليه المسجد في الصدر الأول من النبوة من مشاركة فعالة إيجابية في الأ giochi الاجتماعية للأمة خاصة مواكبة أفرادها وأحزانها المؤلمة، وهو مؤشر على تيّنهم وتفاؤلهم به حتى تحف الزوجين بذلك البركة والخير في حياتهما الزوجية، فيذكر أن عند كل خلاف أو شناس أن اقتراحهما انطلق من المسجد الذي هو أعظم وأشرف البقاع على الأرض، فيكون ذلك مدعاه لأفواهما إلى الجادة وتذويب التزغات الشيطانية التي تصاحب كل زوجين في دربهما، وقد نصطلح تحوزا من خلال هذا الأمر على وصف مؤسسة المسجد بالواعظ المكاني.

-وروى ثوبان، قال: سمعتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَنْشُدُ شِعْرًا في الْمُسْجِدِ، فَقُولُوا: فَضَّ اللهُ فَاكَ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَنْشُدُ صَالَةً في الْمُسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا وَجَدْتَهَا، ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَبِعُّ، وَيَبِيَّنُ في الْمُسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تَحْمِلَكَ)).²⁰

وروى مالك أنّه بلّغه أنّ عمر بن الخطاب بنى رحبة في ناحية المسجد، تسمى البطيحة. وقال: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَلْعَنَّ، أَوْ يُنْشِدَ شِعْرًا، أَوْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ، فَلَيَخْرُجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ.²¹

فالحاديثن قد بينا منع السلوك، ويلاحظ من خلال هذا السياق أن المسجد مكان لضبط السلوك، سواء أكان هذا السلوك قوليأ أم كان فعليا، مع إمكانية ردع صدور سلوكيات معينة قد تعود على المسجد وأهله بالضرر، فرسالة المسجد ووظيفته الروحية لا تتلاءم وصدور أفعال معينة قد تعيق هذه الوظيفة، سيما وأن في الحياة العادية مجالات عدّة ل المباشرة هذه الأفعال، وكل هذه الإجراءات هي تدابير لصيانة المؤسسة المسجدية، كما تتجلى سعة أفق ومقصدية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فكرة اتخاذ الرحبة جوار المسجد، وهي تجنب ما يوشّش على صفاء الجو الروحي للمسجد وتطبيق ما نصّ عليه الرسول صلّى الله عليه وسلم في هذا الشأن مع إبقاء الناس متعلّقين بفضاء المسجد وجوهه وعدم إبعاده عنه حتى لا يتعدوا عنه بالكلية، وهذا ما يصطلاح عليه بفقه البدائل الشرعية.

ويظهر في هذا التخطيط الذي انتهجه الفاروق عمر رضي الله عنه من البعد التربوي المتعلق بالمكان، حيث يترسخ في الذهن أن المسجد لا يصلح فيه من السلوك القولي أو الفعلي ما تصلح إليه الرحمة بجواره، ولما بُنيت من أجله، كما يدل هذا التخطيط أن المؤسسة المسجدية تكون عديدة المرافق التي تكمل وظائفها، بحيث قد يحتاج في أي لحظة لمرفق منها لفعل معين، وتتنوع هذه المرافق بتنوع الخدمات التي تؤديها والتي يحتاج إليها في مصاحبة وملائمة للمسجد.

-عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ, يَعْنِي فِي الْمُسْجِدِ, مُسْتَلْقِيًّا وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى). أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيفِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَيْنَةَ²².

يفيد هذا الحديث إباحة سلوك لا حرج فيه، قد يحتاج إلى فعله الإنسان للراحة أو الاسترخاء، فيتبادر إلى ذهان البعض أنه لا يليق وقدسيّة مكان المسجد، فدلل الدليل من فعله صلى الله عليه وسلم عن نفي الحرج المتعلق به.

إلا أن البعض قد يرى منع هذا الفعل مستدلاً بحديث ((أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق في المسجد))، لكنني بذلت جهداً في محاولة البحث عن مصدر الحديث وإسناده ودرجة صحته، فلم أعثر على واحدة من ذلك، وقد يقول قائل: إن الفعل النبوي يتحمل الخصوصية، إلا أن الأدلة المتوافرة في هذا الصدد لا تسعف في تأييد القول بهذه الخاصية.

5. السياق الإنساني لمفهوم المسجد:

ويتجلى في مجموع الأحاديث النبوية التي وردت في شأن بناء المساجد وبيان فضل هذا العمل وأهميته في الإسلام وما يترتب عليه من عظيم فضل.

وتروى في هذا السياق أحاديث مشهورة على السنة الناس، لكثرة ما تسمع وتُكتب ترغيباً لهم في المساهمة المادية لبناء المساجد، ومن بينها:

- ما رواه هشام بن عمرو، عن أبيه عن عائشة قالت: ((أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَمْرَ أَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ)).²³

يعني قبائلهم وعشائرهم، فالمراد بذلك أهل الدار، أي: أهل المحلة كما ذكر الإمام البغوي (516هـ) مستشهاداً بقوله تعالى: "سأوريكم دار الفاسقين" (سورة الأعراف، الآية 145) وجاء في الأثر: خير دور الأنصار بنو النجار.²⁴

- عن عثمان بن عفان، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((من بَنَى لِلَّهِ مسجِداً، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ)).²⁵

- وقال صلى الله عليه وسلم: ((من بَنَى لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مسجِداً ولو كَمْفَحَصِّ قَطَاةً، بَنَى لَهُ بَيْتَ فِي الْجَنَّةِ)).²⁶

وأحاديث بناء المساجد بلغت مبلغ التواتر والكثرة التي لا تدع مجالاً للتشكيك في صحتها، حتى قال بعضهم فيها ناظماً:

وما تواتر حديث من كذب *** ومن بنى الله مسجداً واحتسب.

ورغم وجود نفس السياق في المنظومة القرآنية التي تدور حول المسجد، إلا أن مقارنته تختلف بين القرآن والسنة، فالمقاربة السنوية هنا مقاربة تحفيزية وتشجيعية تحدث -من خلال ذكر أجر البناء- على الفعل ومبادرته والمسارعة إليه لما في ذلك من الخير الذي لا يضاهيه عمل من الأعمال الأخرى، وما ذلك إلا لنقل وزنه في الأمة ووظيفته في الحفاظ على حيويتها وإبعادها عن موارد الهالك والشرّ، أما معالجة القرآن لهذا السياق؛ فهي معالجة تأصيلية تاريخية من خلال إطلاقة على تاريخ بناء الكعبة مع إبراهيم عليه السلام وكذا الإشارة إلى تأسيس مسجد قباء أو المسجد النبوي في سورة التوبة، ورغم هذا التأصيل التاريخي الذي يكتسب قوته ومصداقيته من التعلق بقصص

الأنبياء، فإنه لا يخلو من إشارة خفية غير مباشرة إلى ثبوت أجر من يبني أو يساهم في عملية البناء، وإنما كان هناك جدوى لسؤال الله القبول بعد ذكر رفع القواعد من كلام النبيين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، جاء في تقرير ندوة (خصوصيات معمار المساجد) ما يلي: 'وقد أخبر الله تعالى أن عمارة المساجد هي وظيفة الأنبياء، فقال: "وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" (سورة البقرة: الآية 127)، ولما كان بناء المساجد من أعمال الخير التي يثاب الإنسان عليها، فقد سأله إبراهيم وإسماعيل ربها أن يتقبل منها عملهما، لذلك ينبغي لكل من يساهم بأي شكل من أشكال المساهمة في بناء مسجد أن يعتقد أنه قام بعمل صالح يرجى ثوابه، فيسأل الله عند إتمامه أن يتقبل منه'^{٢٧}.

فالبناء يعتبر وظيفة ومقصدا في آن واحد، وذلك لأن العمارة المسجدية شقان عمارة مادية وعمارة معنوية، وهما وجهان لعملة واحدة، ويعتبر أيضا عملاً ذا أصل اقتصادي، كما يدل على سيرورة تاريخية متواصلة ومتراقبة الأطراف، وذلك لأن هذا البناء في عهد إبراهيم تلته عمارات متقدمة كثيرة جاءت بعده، وكل عمارة مادية إلا وهي تسير على وجه الاقتداء على نهج أول عمارة بناء عرفها المكان، وينبغي سؤال الله تعالى القبول في أي عمل ذي طابع إسهامي يتعلق بالمسجد، حيث يعتبر ذلك من قبيل العمارة المعنوية، لأنه طلب ودعاء حال من الوسائل المادية.

٦- السياق الأمني لمفهوم المسجد:

يعد من أبرز السياقات المتعلقة بالمسجد، ولا أدل على ذلك من كونه سياق حاضر بقوة في القرآن كما تقدم ذكره، وحاضر كذلك في السنة النبوية، بالإضافة إلى أنه يحيل على البعد الاجتماعي للمسجد بقوة، نظراً للارتباط الوثيق للعبادة بتحقيق عنصر الأمن والاستقرار داخل المجتمع، وتتجلى أهمية هذا السياق في كثرة الأحاديث الواردة فيه بحيث يصعب حصرها، بل إننا نجد الطرق المتعددة للحديث الواحد، ومن جملة هذه الأحاديث يمكن أن نذكر:

-عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لِتَكُنِ الْمُسَاجِدُ مَجْلِسَكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ضَمِنَ لِمَنْ كَانَتِ الْمُسَاجِدُ بَيْتَهُ الْأَمْنَ وَالْجَوَازَ عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).²⁸

ويدل هذا الحديث بإعمال دلالة الواو في إفادتها المغايرة أن الأمان المضمن يتعلق بالدنيا لا بالآخرة بالنظر إلى آخر الحديث، وهو مطلق الأمان فيشمل الأمان النفسي والأمن الروحي والأمن الاجتماعي، ونلاحظ مرّة أخرى ورود الأمان مقتربنا بوصف المسجد باليت، وهذا يؤكّد البعد الاجتماعي الذي يتواخاه الشارع من إقامته لمؤسسة المسجد، وأن الأمان يشغل حيزا هاما في هذا وبعد، كما يفيد هذا الحديث أيضا أن سبيل تحصيل الأمان وضمانه هو لزوم هذه المساجد وعدم مفارقتها بدليل التعبير بالعبارة (من كانت المساجد بيته)، وهي جملة إسمية تفيد الاستمرار والدوام، حيث لا يمكن أن يدرك هذه النعمة من لا يتعاهد المسجد، أو الذي لا يزوره إلا لما كالذين لا يشهدون إلا الجمعة أو قليلا من الصلوات.

-عَنِ ابْنِ الْمُسِيبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: ((حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ لَابْتِي الْمَدِينَةِ)) قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَوْ وَجَدْتَ الظَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابْتِيَهَا مَا ذَعَرْتُهُنَّ، وَجَعَلَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا حَمَّى.²⁹

وفي رواية أخرى قريبة من معنى هذا الحديث عن عدي بن زيد، قال: ((حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ناحية من المدينة بريداً، لا ينبعط شجره ولا يعضد، إلا ما يُساق به الجمل)).³⁰

والتحريم الوارد في الحديث بروايته هو تحريم عام شامل لكل ما في المدينة من الأمكنة، ومن أهمها المسجد النبوي، بل لعله هو سبب تحريمه لما احتف به من الفضائل والمكرمات، والتحريم يقتضي اتصاف المكان بالأمن الملائم له الذي لا ينفك عنه أبدا ولا أدل على ذلك من كونها خصّت هي ومكة بعدم دخول الدجال إليها من خلال حرص الملائكة على أبوابها وحمايتها من هذه الفتنة،

فعن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يدخل الدجال مكة ولا المدينة))^{٣١}، حيث ورد في أحاديث أخرى أن الملائكة تحرسها من دخول الدجال، من ذلك ما ورد في الصحيح عن أبي بكرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ((لا يدخل المدينة رب الم世人 الدجال، لها يومئذ سبعة أبواب، على كل باب ملكان))^{٣٢}، فمن نعم الله تعالى العظيمة على أهل المدينة وأهل مكة أنهم محروسوون من فتنة الدجال التي تعتبر من أكبر الفتن التي تسبق قيام الساعة بل أخواف ما يخاف على هذه الأمة.

-عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَوِي عَنْهُ: (خَصَالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمُسْجِدِ: لَا يَتَخَذُ طَرِيقًا، وَلَا يُشَهِّرُ فِيهِ سِلَاحً، وَلَا يُبَصِّرُ فِيهِ بِقَوْسٍ، وَلَا يُشَرِّ فِيهِ بَلْ، وَلَا يُمْرِرُ فِيهِ بِلَحْمٍ نَبِيًّ، وَلَا يُضَرِّبُ فِيهِ حَدًّ، وَلَا يُقْتَصِرُ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلَا يَتَخَذُ سُوقًا)).^{٣٣}.

إن المتأمل في مجموعة هذه المنهيات والمحظورات ليجد في اجتنابها حفظ الأمن المسجدي، نظرا لأن في القيام بها إزعاجا لأهل المسجد وترعيها وتخييفا لنفسهم، فإن الذين جاؤوا إليه إنما جاؤوا لينعموا بسلام وهدوء جوهر الروحي.

ومن أروع الأحاديث التي تدور حول سياق الأمان المسجدي في السنة النبوية ما جاء في فتح مكّة من تأصيل الارتباط الوثيق بين المسجد والأمن فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ الظَّهَرُ إِنْ قَالَ الْعَبَّاسُ: قُلْتُ وَاللَّهِ، لَئِنْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ عَنْهُ، قَبْلَ أَنْ يَأْتُوهُ فَيَسْتَأْمُنُوهُ إِنَّهُ هَلَاكُ قُرْيَشٌ، فَجَلَسَتُ عَلَى بَعْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ لَعَلَّيِ: أَجِدُ ذَا حَاجَةً يَأْتِي أَهْلَ مَكَّةَ فِي خِرْهُمْ بِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَخْرُجُوا إِلَيْهِ، فَيَسْتَأْمُنُوهُ فَإِنِّي لَا سِيرٌ إِذْ سَمِعْتُ كَلَامَ أَبِي سُفْيَانَ، وَبِدَلِيلٍ بْنِ وَرْقَاءَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَنْظَةَ، فَعَرَفَ صَوْتِي، فَقَالَ: أَبُو الْفَضْلِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَا لَكَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ قُلْتُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّاسُ، قَالَ: فَمَا الْحِيلَةُ؟ قَالَ: فَرَكِبَ خَلْفِي، وَرَجَعَ صَاحِبُهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَوْتُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْلَمَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ

يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرُ، فَاجْعَلْ لَهُ شَيْئًا، قَالَ: ((عَمْ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفِيَّانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمُسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ)) قَالَ: فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى دُورِهِمْ وَإِلَى الْمُسْجِدِ.³⁴

فيظهر من خلال هذا الحديث قوة النبي صلى الله عليه وسلم في ترسیخ مفهوم الأمن بشكل واقعي تطبيقي في علاقة مرتقبة مع المسجد واعتباراً لخصوصياته الوظيفية، كما تظهر مفارقة عجيبة ومقابلة حكيمية بين فعل الرسول صلى الله عليه وسلم وفعل قريش، فهم قد أخرجوه من بلده الأصلي المحبوب الذي يلتمس فيه الأمان الروحي والاجتماعي فرّواعوا بذلك أمنه، لكنه لما رجع إلى هذا البلد؛ دخله وهو يرسخ فيه معاني الأمان التي يقصدها ومبيناً أن مركز ثقل هذا الأمان هو المؤسسة المسجدية، ليعطي للأخر عبرة بلاغة مفادها أن الإسلام دين يرسخ الأمان بشتى أنواعه ترسیخاً قوياً ومباشراً من خلال المؤسسة المسجدية، وأن الوسيلة المثلث لتحقيق الأمان هي الارتباط والتعلق بالمسجد.

7. السياق التعبيري لمفهوم المسجد:

ورد في السنة النبوية ذكر مساجد بأسمائها نظراً لما اختصت به هذه المساجد من أحكام معينة أو أجور مرتبطة بعبادات تؤدي فيها، فقد ورد في المسجد الأقصى أو بيت المقدس أحاديث كثيرة تبين فضله، ومن بين هذه الأحاديث ما حصل لسلیمان فيه من الدعاء وما يرتبط بهذا المسجد من أشرطة قيام الساعة وملاحمها، وأذكر في هذا الصدد حديثين نبويين:

-عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لما فرغ سليمان بن داود عليهما السلام من بناء بيت المقدس سأله الله ثلاثاً: حكمي يصادف حكمه، وملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، وألا يأتي هذا المسجد أحد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا خرج من ذنبه كيوم ولدته أمه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أما اثنان فقد أعطيهما وأرجو أن يكون قد أعطي الثالثة)).³⁵.

-وعن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلام: ((عِمَرٌ أَنْ بَيْتُ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يُثْرِبُ، وَخَرَابٌ يُثْرِبُ خُرُوجَ الْمُلْحَمَةِ، وَخُرُوجُ الْمُلْحَمَةِ فَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ

خُرُوجُ الدَّجَالِ ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِ الْذِي حَدَّثَهُ أَوْ مَنْكِبِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا هُوَ الْحُقُوقُ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا، أَوْ كَمَا أَنْتَ قَاعِدٌ يَعْنِي مُعَادًا)).³⁶

ويلاحظ أن مجموعة من أحاديث أشراط الساعة الكبرى تتعلق تعليقاً مباشراً بالمسجد الأقصى، من ذلك أخبار نزول عيسى عليه السلام وخروج المهدى المنتظر وقتل المسيح الدجال، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن هذا المسجد مركز تحول وتغيير في التاريخ الحضاري للأمة، وأنه يعتبر ملاذاً لل المسلمين عند حلول الفتنة، كما يحظى برمزية وقدسيّة شرعية وواقعية.

وورد ذكر المسجد النبوى في حديث عن حميد الخراط قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال: مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري قال: قلت له: كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: قال أبي: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه، فقلت: يا رسول الله، أي المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفافاً من حصباء، فضرب بها الأرض، ثم قال: ((هو مسجدكم هذا لمسجد المدينة)), قال: فقلت: أشهد أنني سمعت أباك هكذا يذكره.³⁷

ونجد حديثاً نبوياً في شد الرحال يجمع ذكر المساجد الثلاث، فعن أبي سعيد، وعبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى المسجد الأقصى، وإلى مسجدي هذا)).³⁸

أما مسجد قباء فقد ورد عن سهل بن حنيف: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من تطهر في بيته ثم أتى مسجداً قباء، فصلّى فيه صلاة، كان له كأجر عمرة)).³⁹

وفي رواية أخرى عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من توضأ فاحسن وضوءاً، ثم دخل مسجداً قباء فركع فيه أربع ركعات، كان ذلك عذل رقبة)).⁴⁰

وليس هناك مسجد بعينه ورد له مثل هذا الأجر والفضيلة إلا مسجد قباء.

أما عن أجور المساجد المخصوقة بالذكر، فيمكن الاستشهاد لذلك بهذا الحديث عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((صلاة الرجل في بيته بصلوة، وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة، وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مئة صلاة، وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة، وصلاته في مسجدي بخمسين ألف صلاة، وصلاته في المسجد الحرام بمئة ألف صلاة))⁴¹، ويعتبر هذا الحديث عمدة في عدة قضايا ترتبط بالمسجد، إذ يمكن سوقه في موضوع فضائل المساجد وكذا في موضوع الحديث عن أنواعها.

7. السياق النسوي لمفهوم المسجد:

وردت مجموعة من الأحاديث توضح علاقة المسجد بالمرأة، ويمكن أن نقسم هذه الأحاديث إلى أحاديث ذات طابع نظري تأصيلي وأحاديث أخرى ذات طابع تطبيقي واقعي.

والذي يعني بالضبط في هذا السياق هو الأحاديث المؤصلة نظرياً لعلاقة المرأة بالمسجد، أما الأحاديث التي تجسد الواقع التطبيقي للنماذج النسوية بمؤسسة المسجد فتحتاج دراسة ميدانية خاصة مستلة بذاتها، ومن بين أحاديث هذا السياق في شقه التأصيلي نجد النماذج الآتية:

-عن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((خير مساجد النساء قعر بيوتهن))⁴²، وفي رواية أخرى عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليخرجن تفلاات))⁴³، يقول محمد علي آدم الإثيوبي: 'ويلحق بالطيب ما في معناه؛ لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة، كحسن الملبس، والخلي الذي يظهر، والزينة الفاخرة، وكذا الاختلاط بالرجال. وفرق كثير من الفقهاء المالكيّة، وغيرهم بين الشابة وغيرها...؛ لأنها إذا عرّيت بما ذكر، وكانت مستترة حصل الأمان عليها، ولا سيما إذا كان ذلك بالليل'⁴⁵.

وفي رواية ثالثة عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لَا تَنْعُو نِسَاءَكُمْ الْمُسَاجِدَ، وَبَيْوْتَهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ))⁴⁶.

وهذه الأحاديث صريحة الدلالة على حق المرأة في الذهاب إلى المسجد وممارسة أنشطتها العبادية فيه، وليس لأحد الحق في منعها، مادامت تخرج إليه في الهيئة المحتشمة التي أمرت بها عند الخروج من بيتهما، مع أن الأحاديث تبين المقارنة في الأجر والأفضلية في مكان الأداء وأن ذلك يحصل بأداء صلاتها في بيتهما، وينبغي النظر إلى هذه الأحاديث في مجموعها من أجل اكتشاف السر وراء تشريع هذا الحكم وتقرير هذه الأفضلية، ولعل ذلك ينكشف بإمعان النظر في الرواية الثانية للحديث وبالضبط في العبارة (وليخرجن تفلات)، حيث يظهر أن السر وراء ذلك هو الحرص أتم الحرص على حفظ حياء المرأة وحشمتها وكمال حجابها الشرعي، والخلولة دون قوعها في مواطن الريبة والاختلاط مما قد يفضي بها إلى الاقتراب من موارد الفاحشة والوقوع في العلاقات المحرّمة، ويؤكّد هذا الاحتياط اللازم ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في توضيح الهيئة المت雍مة للصفوف بين الرجال والنساء داخل فضاء المسجد وما ينبغي أن تكون عليه من حيث انتظام وتراسّ الجنسيين، حيث قال: ((خُيُور صفوف الرجال أولاً، وشرّها آخرها، وخيُور صفوف النساء آخرها، وشرّها أولاً))^{٤٧}، ولعل هذا الحديث يفصح مع غيره من أحاديث الفصل أن النساء كُنْ يصلين مع الرجال دون حاجز أو فاصل، فجاء الاحتياط من الشعّ بما يكفل جو الحشمة والوقار داخل أجواء العبادة وأماكنها.

- عائشة رضي الله عنها قالت: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه بيوت أصحابه شارعة في المسجد، فقال: ((وَجَهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمُسْجِدِ)). ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَصْنَعْ الْقَوْمُ شَيْئًا رَجَاءً أَنْ تَنْزِلَ فِيهِمْ رُخْصَةً، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بَعْدُ فَقَالَ: ((وَجَهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمُسْجِدِ، فَإِنِّي لَا أُحِلُّ الْمُسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنْبٍ))^{٤٨}، وهذا الحديث رغم ضعفه فإن الفقهاء اختلفوا في دخول الحائض إلى المسجد، وذلك تبعاً لاختلاف في تأويل حديث ورد عن عائشة قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ناوليني الخمرة من المسجد»، قالت فقلت: إنّ حائض، فقال: «إنّ حيضتك ليست في يدك»)^{٤٩}.

ولا شك أن هذا الحديث من صحيح مسلم يقوي ترجيح الرأي الفقهي القائل بجواز دخول المرأة الحائض إلى المسجد، نظراً لعدة أمور نظرية ومقصدية، خاصة إذا قمت وجود مسوغات موضوعية تقوي اعتبار الجواز عند من سلكه من الفقهاء.

8. السياق العقدي لمفهوم المسجد:

ويشمل هذا السياق مجموع الأحاديث التي تشير إلى معاني التوحيد وإفراد الخالق بالعبادة. وأبرز الأحاديث التي تُكُونُ هذا السياق ما ورد في الوصايا التي هي قبل موته صلى الله عليه وسلم من نهي عن التشبه باليهود والنصارى في اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد، حيث إنعائشة، وابن عباس رضي الله عنهم، قالا: لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم، طرق يطرح خميشة على وجهه، فإذا أغمتم كشفها عن وجهه، فقال: وهو كذلك: ((لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) يحذر ما صنعوا^{٥٠}، وهذا الحديث قد وُظِّفَ فيه المسجد في مفهومه اللغوي الأقرب إلى البعد الروحي التعبدي، لأن حال هؤلاء الذين حذر النبي صلى الله عليه وسلم من سلوك أثراهم، جعلوا يسجدون ويتعبدون عند قبور أنبيائهم ليتذكروا بذلك العبادة ويبقوا على تعلق بهم، فاستدرجهم الشيطان لـأندرس العلم في أعقابهم، فصارت قبورهم أو ثانًا تعبد من دون الله، وبالتالي؛ جاء سد الذريعة وقطع الطريق على كل عبادة تفعل عند قبور الأنبياء والصالحين، لأنه ستصرف لهم العبادة مع مرور الزمن، ومن المحتمل بشكل كبير جداً أن يستدرجهم الشيطان في خطواته المتهية بالإيقاع في أوحال الشرك.

وورد الحديث السابق بلفظ قريب منه فعن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((قاتل الله اليهود، اتخاذوا قبور أنبيائهم مساجد))^{٥١}، إذ يعتبر هذا الحديث حجة شرعية في منع وجود القبر داخل المسجد، لكون هذا الأمر يناقض التوحيد الذي جاء من أجله الرسول صلى الله عليه وسلم والذي أكد في آخر حياته.

9. السياق الاتصالي الروحي:

أقصد من خلال إطلاق هذه التسمية أن هذا السياق يتعلق بمجموع الأحاديث النبوية التي تشير إلى الارتباط والاتصال بالمسجد وما يتبع عن ذلك من فضل ومنقبة لصاحبها.

ويمكن اعتبار أحاديث هذا السياق من قبيل فضائل الأعمال التي تبين الأجر والخيرات الروحية المتعلقة بالمسجد، وذلك من حيث التردد عليه أو المكث فيه أو الارتباط بمكانه من أجل التعبد فيه، وأذكر من أحاديث هذا السياق أنموذجين على سبيل التمثيل لا الحصر:

- عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((سبعة يظلمهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عدل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقه فأخفها حتى لا تعلم شماليه ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا، ففاضت عيناه)).⁵²

فهذا الحديث دليل على فضل الارتباط والتعلق بالمسجد، حيث ينال صاحبه هذه الكرامة الأخروية التي تقيه حرّ الموقف وشدة الحساب، ولا يفهم من هذا الحديث أن أمر التعلق مقصور على القلب وإحساسه، فإن هذا الكلام لا يمكن أن يصدر عن عاقل خبرأً أصول المعتقد، لأن القلب أمير الجوارح فهي به تأتمر وبه تتحرك نحو الفعل الذي تعلق به، فالتعلق المسجدي إذا وقر في القلب تحركت الجوارح ارتباطاً وتعلقاً بالمسجد فترجمت ما في القلب إلى أفعال واقعية مشاهدة، وهذا ما يؤكده حديث المضبغة الذي رواه النعمان بن بشير مرفوعاً: ((ألا وإن في الجسد مضبغة إذا صلحت صلح سائر الجسد وإذا فسدت فسد سائر الجسد، ألا وهي القلب))⁵³، فإذا فالتعلق هنا تعلق قلبي ابتداء وتعلق فعلي لزوماً، ولا شك أنها وجهان لعملة واحدة لا ينفك أحدهما عن الآخر.

والتعبير في لفظ الحديث باستعمال حرف الجر (في) تعبير بلينغ، لأن هذا الحرف يدل على معنى الظرفية المكانية، أي: شدة وقوه التعلق والشوق إلى المكان، وهذا أقوى من التعبير بالباء المفيدة لمجرد الإلصاق كما لو قيل: معلق بالمسجد.

- عن محمد بن واسع قال: قال أبو الدرداء لابنه: يا بني، ليكِ المسجد بيتك، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((المساجد بيوت المتقين، فمن يكُن المسجد بيته يضمن له الروح والرحمَة والجواز على الصراط إلى الجنة)).^{٥٤}

وكان هذا الحديث يشير إلى أن ضمان الجواز على الصراط ودخول الجنة رهين بأن يكون المسجد في مقام البيت ومساوي له من حيث شدة التردد عليه والارتباط به، فكما أنها نجد الإنسان العادي لا غنى له على بيته في حاجاته ومصالحه اليومية الاعتيادية، نجده كذلك مع المسجد لا غنى له عليه في أطراف اليوم يتزود منه روحياً وتربوياً واجتماعياً، فيكون بمثابة البيت مقرًا أساسياً في حياته، وهذا الحديث يفيد وجود نوعين من الناس في العلاقة مع المسجد: فالنوع المحمود الفاضل هو من يتخذ من المسجد بيته على غرار ما سبق، والنوع الثاني هو من تربطه بالمسجد علاقة جفاءً، لا تدعو أن تكون من قبيل زيارات تخلل أيامه العادية، فلا يشبع بذلك نهمه الروحي من هذا المكان ولا يرتوي منه على الوجه الذي ينبغي، فهذا النوع ليس المسجد بيته له، وإنما هو شبيه بالشخص قليل الزيارة لمكان ما، فليس من أهله.

10- السياق الترددى لمفهوم المسجد:

أي: الأحاديث النبوية التي تركز على ظاهرة الذهاب والتوجه إلى المسجد وبعدها الروحي.

يحظى هذا السياق بمعنى ملحوظ من حيث الأحاديث النبوية التي تصنف في باب الترغيب والدلالة على فضائل الأعمال، وهي كثيرة يصعب حصرها، من بينها وأصحها:

- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((صلاة الرجل في جماعةٍ تزيد على صلاتِه في بيته وصلاتِه في سوقه خمساً وعشرين درجةً، وذلك بأنَّ أحذكم إذا توَّضاً فأحسنوا الوضوء وأتى المسجد لا يريده إلا الصلاة، ولا ينهزُ -يعني إلا الصلاة- ثم لم يخطُ خطوةً إلا رفع لها بها درجة، أو خطَّ بها عنه خطيئةً، حتى يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد كان في صلاةٍ ما كانت

الصَّلَاةُ هِيَ تَحْكِيمٌ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصْلِلُونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجِلِسِهِ الَّذِي صَلَى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِنْ فِيهِ، أَوْ يُحْدِثْ فِيهِ)).⁵⁵

فالأجر الحاصل من خلال العمل المذكور في الحديث أجر تفصيلي، يشمل مرحلة الذهاب والخروج إلى المسجد وهو ما يمكن أن نصطلح عليه المرحلة ما قبل المسجدية، ويشمل كذلك مرحلة الدخول والكينة داخل المسجد وهو ما يمكن أن نصطلح عليه المرحلة المسجدية.

- عن جابر بن عبد الله، قال: خلت البقاع حول المسجد، فأراد بنو سلمة أن يتقلوا إلى قرب المسجد، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهم: ((إنه بلغني أنكم تريدون أن تتقلوا قرب المسجد، قالوا: نعم، يا رسول الله قد أردنا ذلك، فقال: يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم))⁵⁶، وفي الحديث دلالة على أنه كلما بعده الخطأ عن المسجد كلما زاد أجر الذهاب إليه، وهو ما يؤكده الحديثان الآتيان.

- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرًا)).⁵⁷

- عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم إليها مشى، فأبعدهم، والذي يتضرر الصلاة حتى يصلوها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يصلوها ثم ينام)) وفي رواية أبي كريب: ((حتى يصلوها مع الإمام في جماعة)).⁵⁸

فهذا الحديث يشكلان حافزاً معنويًا روحياً للذين يقطنون في منأى عن المسجد، فيكون ذلك مرغباً لهم في احتساب الأجر الكثير من خلال تكثير الخطوات إلى المسجد، ولا يتعارض هذا مع اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم لمسكنه بجوار المسجد، وذلك نظراً للخصوصيات النبوية التي تكتنف هذا القرار، فرسول الله صلى الله عليه وسلم يتميز بكونه أكثر الناس ترداً وارتباطاً بمؤسسة المسجد، من حيث التشريع ومن حيث تنظيم مختلف العلاقات العامة التي تتعلق بحياة الناس وشؤونهم المختلفة، فلعله صلى الله عليه وسلم علم قدرة من يقطنون بعيداً عن المسجد في

التنقل إليه وأن تحويل مقر سكنهم قد يشكل حرجاً ومشقة عليهم؛ فكان الأرفق بهم أن يرشدهم إلى البقاء وذلك أدعى لازدياد أجورهم وحسناتهم في الخطى التي يمشون بها إلى المسجد، ولا دلالة في الحديث بالطبع على منع تحرّي السكن قرب المسجد من أجل تسهيل الذهاب إليه وكثرة التردد عليه، فإن الوسائل لها أحكام المقاصد.

12-السياق التزييني لمفهوم المسجد:

وبسبب إفرادي هذا السياق بالاستقلالية في التصنيف وعدم إدراجه تحت سياق البناء، هو كثرة الأحاديث الواردة في معناه بالخصوص، بالإضافة إلى أن أحاديث البناء هي أحاديث ذات طابع خيري تفضيلي، بخلاف أحاديث هذا السياق فإنها أحاديث ذات طابع تحذيري مذموم مع اقترانها بأشراط الساعة، ومن بين أحاديث هذا السياق نجد:

- قال أبو سعيد: «كان سقف المسجد من جريد النخل» وأمر عمر بناء المسجد وقال: «أكث الناس من المطر، وإياك أن تحرّم أو تصفر فتفتن الناس» وقال أنس: «يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً» وقال ابن عباس: «لتزخرفها كما زخرفت اليهود والنصارى».^{٥٩}

إذ يقدم هذا الحديث الموقف ذما صريحاً للذين يستغلون بتزيين المسجد في داخله بشتى أنواع المزينات الملونة التي تفتّن الناس وتشدّ أنظارهم وتصرف قلوبهم عن الخشوع والتدبّر، مع أن هذا الصنيع يحرصون به على التفاخر والتباهي من أجل ثناء الناس ومدحهم وذلك هو غاية بغيتهم، فهم لا يعيرون لتعهير المسجد أية أهمية، فالحديث قد نهى عن ثلات أوصاف محذورة في المسجد وهي: التشبيه باليهود والنصارى وإيقاع المصليين في الفتنة وهجران المسجد وعدم تعهيره.

- وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تقوم الساعة حتى يتبااهي الناس في المساجد)).^{٦٠}

يشير هذا الحديث إلى أن أمر التباهي في المساجد بالتزويق والتنميق يعتبر من أشراط الساعة، وهذا يزيده ذمّاً إلى الذم المستفاد من النهي عنه فيها ورد سابقاً، والتباهي في المسجد له صور عديدة،

إلا أن التباهي المادي المتعلق بالبناء هو مقصود أصالة نظراً لورود نصوص أخرى تعضد ذلك، وهذا النوع المادي من التباهي يختلف حسب طبيعة المكان ونوعية البشر الذين يتbahون، والمرجع في الحكم على ذلك هو العرف فإنه هو الفيصل، فما زاد عن ذلك واعتبر خارجاً عن الحدود والإطار المعتاد أصبح ضرباً من ضروب التباهي وإهدار المال فيما لا طائل وراءه.

• الخاتمة :

من أهم النتائج التي يمكن أن يفرزها هذا البحث ما يلي:

- كثرة السياقات الحديثة التي تهتم بمعالجة مفهوم أو موضوع المسجد بالمقارنة مع سياقات القرآن الكريم المرتبطة بنفس الموضوع.
- تعدد وتنوع المجالات الوظيفية لمؤسسة المسجد في السنة النبوية دليل على أهميتها ومكانتها في مقاصد هذا المصدر الشرعي.
- وجود السياق الأمني والسياق النسواني مستقلين بذاتها دليل على المكانة الوازنة لهذين العنصرين الاجتماعيين في الوظيفة الاجتماعية المسجدية، وهي الوظيفة التي ثبتت بكل وضوح عظمة الانفتاح الفعال لهذه المؤسسة على الواقع والمحيط بها يحقق شمولية الدعوة والرسالة لحياة الأفراد والجماعات.

- السياق التعيني للمسجد مؤشر على أن المساجد ليست على درجة واحدة ومتكافئة من حيث التفاعل والأجر والخصوصية.

- اشتراك القرآن الكريم والسنة النبوية في معالجة نفس السياق تأكيد على أثره الفعال في الرسالة المسجدية وأنه ثابت من الثوابت الاعتبارية في هذه المؤسسة وجوداً وعدماً.

- هناك عدة تداخلات وارتباطات بين مجموعة من السياقات الحديثة للمسجد، وبالتالي يبقى الجهد الاصطلاحي المبذول في هذا البحث قابلاً للنقد والتوصيب والتطوير حسب الاعتبار والمنظلق للذين يؤطران النظرة والحكم.

ومن أهم التوصيات التي تفتح آفاق البحث في هذا الموضوع وعلى رأس ذلك:

- مسيس الحاجة الى سبر أغوار مختلف الاحاديث التي تهم بموضوع المسجد بشكل قاصد، وذلك من اجل توسيع النظرة الحديبية للموقع الوظيفي لهذه المؤسسة.

- الحاجة الأكيدة إلى إذاعة الأحاديث النبوية المتعلقة بموضوع المسجد للعامة من أجل محور التصور النمطي الذي يحيط بمفهومها في الأذهان، وذلك حتى لا تصطدم بعرائق وحواجز في الأجرأة الإصلاحية عبر رسالتها.

• المصادر والمراجع:

- 1- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.
- 2- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (256هـ)، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط 1، 1422هـ.
- 3- خصوصيات معمار المساجد بالمملكة المغربية: أعمال ندوة نظمت بالرباط، 2007م.
- 4- ذخيرة العقبي في شرح المجتبى: محمد علي آدم الإثيوبي، دار آل بروم، بدون بلد ولا تاريخ الطبع.
- 5- سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- 6- سنن أبي داود: أبو داود السجستاني (275هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل فرهيلي، دار الرسالة العالمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1430هـ / 2009م.
- 7- سنن الترمذى: أبو عيسى محمد الترمذى (ت 279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط 2، 1395هـ / 1975م.
- 8- السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن النسائي (303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 1، 1421هـ / 2001م.

- 9- شرح السنة: الإمام أبو محمد الحسين البغوي الشافعي (516هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق / بيروت، ط2، 1403هـ / 1983م.
- 10- شرح مشكل الآثار: أبو جعفر الطحاوي (321هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ / 1994م.
- 11- شرح معاني الآثار: أبو جعفر الطحاوي (321هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار و محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، بدون بلد الطبع، ط1، 1414هـ / 1994م.
- 12- صحيح ابن خزيمة: أبو بكر بن إسحاق بن خزيمة (311هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، بدون تاريخ ولا طبعة.
- 13- فتح القدير: كمال الدين ابن الهمام (861هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- 14- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم: محمد الأمين الهرري الشافعي، دار طوق التجاة، ط1، 1430هـ / 2009م.
- 15- مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (241هـ): تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ / 2001م.
- 16- مسند البزار (292هـ): تحقيق: حفظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد وصبرى عبد الخالق الشافعى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 2009م.
- 17- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم= صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- 18- مصنف أبي بكر بن أبي شيبة (235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1409هـ.

- 19-المصنف: أبوبكر عبد الرزاق الصناعي (211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1403هـ.
- 20-المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (360هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، مصر، بدون رقم ولا تاريخ الطبع.
- 21-المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (360هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر.
- 22-معرفة السنن والآثار: أبو بكر البهقي (458هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعيجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي-باكستان) ودار قتبة (دمشق-بيروت) ودار الوعي (حلب-دمشق) ودار الوفاء (المنصورة-القاهرة)، ط1، 1412هـ / 1991م.
- 23-الموطأ: مالك بن أنس الأصبحي (179هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1406هـ / 1985م.
- المجلات الورقية:
- 24-مجلة: الإرشاد، العدد 87، السنة: 18، 1986م، وزارة الأوقاف، الرباط، المغرب مقال: المسجد ودوره الحضاري والإنساني، عبد القادر العافية.

الهوامش:

^١مقال: المسجد ودوره المضاري والإنساني، عبد القادر العافية، ص 25، مجلة الإرشاد، العدد: 87، السنة: 18، 1986م، وزارة الأوقاف، الرباط، المغرب.

^٢الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفري (256هـ)، كتاب التيمم، باب إذا لم يجد ماء ولا تراباً، رقم: 335، ج 1 / ص 74، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طرق النجاة، ط 1، 1422هـ.

^٣سنن أبي داود: أبو داود السجستاني (275هـ)، كتاب الصلاة، باب اتخاذ المساجد في الدور، رقم: 455، ج 1 / ص 342، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بلي، دار الرسالة العالمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1430هـ / 2009م.

^٤سيأتي التفصيل والبيان حول النظافة المسجدية في عنصر خاص من الفصول اللاحقة.

^٥شرح معاني الآثار: أبو جعفر الطحاوي (321هـ)، كتاب مناسك الحج، باب اللباس والطيب متى يحلان للحرم، رقم: 4029، ج 2 / ص 228، تحقيق: محمد زهيري النجار ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، بدون بلد الطبع، ط 1، 1414هـ / 1994م.

^٦مصنف أبي بكر بن أبي شيبة (235هـ)، كتاب الصلوات، باب في كنس المساجد، رقم: 4019، ج 1 / ص 349، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1409هـ.

^٧المستند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم= صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج التیسابوري (261هـ)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أحب البلاد إلى الله مساجدها، رقم: 671، ج 1 / ص 464، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.

^٨المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (360هـ)، باب الميم، من اسمه محمد، رقم: 7140، ج 7 / ص 154، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، مصر، بدون رقم ولا تاريخ الطبع.

^٩المعجم الأوسط: باب العين، من اسمه علي، رقم: 4009، ج 4 / ص 214.

^{١٠}صحيح ابن خزيمة: أبو بكر بن إسحاق بن خزيمة (311هـ)، كتاب الصلاة المختصر، باب ذكر الخبر المفسر لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن تصل الركعتان بعد المغرب في البيوت، رقم: 1202، ج 2 / ص 210، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، بدون تاريخ ولا طبعة، قال الأعظمي: صحيح.

^{١١}المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (360هـ)، باب العين، ومن مناقب عبد الله بن عباس وأخباره، رقم: 10608، ج 10 / ص 262، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

^{١٢}صحيح ابن خزيمة: أبو بكر بن إسحاق بن خزيمة (311هـ)، كتاب الجمعة المختصر، باب الأمر بإعطاء المساجد حقها من الصلاة عند دخولها، رقم: 1824، ج 3 / ص 162، وقال الألباني: إسناده ضعيف لعنونة ابن إسحاق، والمتن منكر.

^{١٣}صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب إذا دخل أحدكم المسجد، رقم: 444، ج 1 / ص 96.

^{١٤}سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (273هـ)، كتاب المساجد والجماعات، باب الدعاء عند دخول المسجد، رقم: 773، ج 1 / ص 254، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ، قال المحقق: في الزوائد إسناده صحيح ورجاه ثقات.

^{١٤} تحية المسجد أثناء اشغال الخطيب بـلقاء خطبة الجمعة ووجوب إنصات الحاضرين لخطبته من قضايا الخلاف الفقهي التي خالف فيها المالكية، فقلوا بـ وجوب الجلوس وسقوط تحية المسجد على الحاضر في أثنائها، وذلك عملاً بـقاعدة الترجيح الاجتهادية عند التعارض بين الواجب والمستنون، حيث اعتبروا أن التحية المسجدية مسنونة يترجح عليها وجوب الجلوس للإنصات للخطبة، وقد خالف باقي الفقهاء عملاً بالنصّ الحديثي في شأن الصحابي سليم الغطفاني.

^{١٥} صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم: 875، ج 2 / ص 597.

^{١٦} فتح القدير: كمال الدين ابن الهمام (٦٨٦١هـ)، ج 2 / ص ٢٠، دار الفكر، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.

^{١٧} المصنف: أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني (٢١١٢هـ)، كتاب النكاح، باب النكاح في المسجد، رقم: ١٠٤٤٨، ج ٦ / ص ١٨٧، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

^{١٨} سنن الترمذى (٢٧٩)، كتاب أبواب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح، رقم: ١٠٨٩، ج ٣ / ص ٣٩٠. وقال الألبانى: ضعيف إلا الإعلان.

^{١٩} المعجم الكبير: الطبراني (٣٦٥٠هـ)، باب الثناء، ثوبان أبو عبد الرحمن، رقم: ١٤٥٤، ج ٢ / ص ١٠٣.

^{٢٠} الموطأ: مالك بن أنس الأصبهني (١٧٩هـ)، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الصلاة، رقم: ٩٣، ج ١ / ص ١٧٥، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م.

^{٢١} معرفة السنن والآثار: أبو بكر البهقهى (٤٥٨هـ)، كتاب الصيام، باب الرجل يستلقي في المسجد ويضع إحدى رجليه على الأخرى، رقم: ٩١٢١، ج ٦ / ص ٤٠٦، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي-باكستان) ودار قتبة (دمشق-بيروت) ودار الوعي (حلب-دمشق) ودار الوفاء (المنصورة-القاهرة)، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

^{٢٢} مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، كتاب الصلوات، باب في تخليق المساجد، رقم: ٧٤٤٤، ج ٢ / ص ١٤١، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤٠٩هـ.

^{٢٣} شرح السنة: الإمام أبو محمد الحسين البغوي الشافعى (٥١٦هـ)، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت وتنظيفها، ج ٢ / ص ٣٩٧، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق / بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

^{٢٤} سنن ابن ماجه: كتاب المساجد والجعات، باب من بنى الله مسجداً، رقم: ٧٣٦، ج ١، ص ٢٤٣.

^{٢٥} شرح مشكل الآثار: أبو جعفر الطحاوى (٣٢١هـ)، باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: ١٥٤٩، ج ٤ / ص ٢٠٩، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

^{٢٦} خصوصيات معمار المساجد بالمملكة المغربية: ص ١٣، أعمال ندوة نظمت بالرباط، ٢٠٠٧م.

^{٢٧} مسندي البزار (٢٩٢هـ): مسندي أبي ذر، حديث أبي الدرداء، رقم: ٤١٥٢، ج ١٠ / ص ٨٥، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد وصبرى عبد الخالق الشافعى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ٢٠٠٩م.

^{٢٨} مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٢١١٢هـ)، كتاب الأشربة، باب حرمة المدينة، رقم: ١٧١٤٥، ج ٩ / ص ٢٦٠.

^{٢٩} سنن أبي داود السجستاني (٢٧٥هـ)، كتاب المنساك، باب في تحريم المدينة، رقم: ٢٠٣٦، ج ٣ / ص ٣٨١.

^{٣٠} السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن النسائي (٣٠٣هـ)، كتاب المنساك، باب دور مكة، رقم: ٤٢٤٣، ج ٤ / ص ٢٤٩، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.

^{١٢} صحيح البخاري: كتاب فضائل المدينة، باب لا يدخل الدجال المدينة، رقم: 1879، ج 3/ ص 22.

^{١٣} سنن ابن ماجه (٢٧٣هـ): كتاب المساجد والجماعات، باب ما يكره في المساجد، رقم: ٧٤٨، ج ١/ ص ٢٤٧.

حديث ضعيف، علق عليه المحقق محمد مؤاد عبد الباقي: في الزوائد إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف زيد بن جبيرة. قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف.

^{١٤} سنن أبي داود (٢٧٥هـ): كتاب الإمارة والخرج والغيء، باب ما جاء في خبر مكة، رقم: ٣٠٢٢، ج ٣/ ص ١٦٢.

في إسناده مجھول لإبهام الرواية عن ابن عباس، لكنه متابع، وحسنـه الألباني في صحيح أبي داود.

^{١٥} سنن ابن ماجه (٢٧٣هـ): كتاب أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في بيت المقدس، رقم: ١٤٠٨، ج ٢/

ص ٤١٤.

^{١٦} مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ): كتاب الفتنة، باب ما ذكر في فتنة الدجال، رقم: ٣٧٤٧٧، ج ٧/ ص ٤٩٠، حسنـه الألباني في مشكاة المصابيح.

^{١٧} صحيح مسلم: كتاب الحج، باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة، رقم: ١٣٩٨، ج ٢/ ص ١٠١٥.

^{١٨} سنن ابن ماجه (٢٧٣هـ): كتاب أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس، رقم: ١٤٠٩، ج ٢/ ص ٤١٥.

^{١٩} سنن ابن ماجه (٢٧٣هـ): كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء، رقم: ١٤١٢، ج ١/ ص ٤٥٣.

^{٢٠} المعجم الكبير: الطبراني (٣٦٠هـ)، باب السنين، أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه، رقم: ٥٥٦٠، ج ٦/ ص ٧٥.

^{٢١} سنن ابن ماجه (٢٧٣هـ): كتاب أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع، رقم: ١٤١٣، ج ٢/ ص ٤١٧.

^{٢٢} صحيح ابن خزيمة (٣١١هـ): كتاب الإمامـة في الصلاة وما فيها من السنـن، باب اختيار صلاة المرأة في بيتهـا على صلاتها في المسـجد، رقم: ١٦٨٣، ج ٣/ ص ٩٢.

^{٢٣} تفـلات: غير مـطـبـيات (الـكـوكـبـ الـوـهـاجـ شـرـحـ صـحـيـحـ مـسـلمـ، ج ٢٢/ ص ٤٠٠).

^{٢٤} مـسـنـدـ الإـمامـ أـحـدـ بنـ حـنـبلـ الشـيـبـيـ (٤٢٤ـهـ): مـسـنـدـ الـمـكـثـرـينـ منـ الصـحـابـةـ، مـسـنـدـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ، رقم: ١٠١٤٣، ج ١٦/ ص ١٣٣، تـحـقـيقـ: شـعـيبـ الـأـرـنـاؤـوطـ وـعـادـلـ مـرـشـدـ، مـؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ، بـرـوـتـ، لـبـنـانـ، طـ ١، ١٤٢١ـهـ ٢٠٠١ـمـ.

^{٢٥} ذخـيرـةـ العـقـبـىـ فـيـ شـرـحـ المـجـتـبـىـ: مـحـمـدـ عـلـىـ آـدـمـ، ج ٨/ ص ٦٤٨، دـارـ آـلـ بـرـومـ، بـدـونـ بـلـدـ وـلـاـ تـارـيـخـ الـطـبعـ.

^{٢٦} صحيح ابن خزيمة (٣١١هـ): كتاب الإمامـةـ فيـ الصـلاـةـ، بـابـ اـخـيـارـ صـلاـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ بيـتـهـاـ عـلـىـ صـلـاتـهــاـ فـيـ المسـجـدـ، رقم: ١٦٨٣، ج ٢/ ص ٨١٣.

^{٢٧} صحيح مـسـلمـ: كـتابـ الصـلاـةـ، بـابـ تـسوـيـةـ الصـفـوفـ وـإـقـامـتـهـاـ وـفـضـلـ الـأـوـلـ فـالـأـوـلـ مـنـهـاـ، رقم: ٤٤٠، ج ١/ ص ٣٢٦.

^{٢٨} سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ: كـتابـ الطـهـارـةـ، بـابـ فـيـ الـجـنـبـ يـدـخـلـ الـمـسـجـدـ، رقم: ٢٣٢، ج ١/ ص ٦٠.

ضـعـفـهـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ إـرـوـاءـ الـغـلـيلـ بـرـقمـ: ١٩٣ـ.

^{٤٩} صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب جواز غسل الماء على رأس زوجها وترجيده وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، رقم: 244، ج 1 / ص 244.

^{٥٠} صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل، رقم: 3453، ج 4 / ص 169.

^{٥١} صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في البيعة، رقم: 437، ج 1 / ص 95.

^{٥٢} صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، رقم: 1423، ج 2 / ص 111.

^{٥٣} صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ الدين، رقم: 52، ج 1 / ص 20.

^{٥٤} مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ): كتاب الزهد، باب ما جاء في لزوم المساجد، رقم: 34610، ج 7 / ص 114.

^{٥٥} سنن أبي داود (٢٧٥هـ): كتاب الصلاة، باب فضل من استبرأ الدين، رقم: 559، ج 1 / ص 416.

^{٥٦} صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد، رقم: 665، ج 1 / ص 462.

^{٥٧} سنن ابن ماجه (٢٧٣هـ): كتاب أبواب المساجد والجماعات، باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا، رقم: 501، ج 1 / ص 783.

^{٥٨} صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد، رقم: 662، ج 1 / ص 460.

^{٥٩} صحيح البخاري موقعاً على عمر رضي الله عنه: كتاب الصلاة، باب بناء المساجد، ج 1 / ص 96.

^{٦٠} سنن ابن ماجه (٢٧٣هـ): كتاب أبواب المساجد والجماعات، باب تشييد المساجد، رقم: 738، ج 1 / ص 475.

ادلة للاستشارات